الواحد فقط في الخارج مع امكان وجود الغير اي عموذلك
الفرد وهو القسم الثالث كالشمس فانه كلي ممكن الافراد في الخارج
لكن لم يوجد من افراده الا فرد واحد او امتناعه بالجر عطف على
قوله امكان الغير اي الكلي الذي لم يوجد من افراده الا فرد واحد
ينقسم الى قسمين لانه اما ان يكون مع امكان الغير او مع امتناعه
فان كان الاول فهو القسم الثالث كما مرّ وان كان الثاني فهو
القسم الرابع كمفهوم واجب الوجود فانه كلي لم يوجد من افراده
الا فرد واحد وهو الحق سبحانه وتعالى مع امتناع غيره ذلك الفرد
واعلم ان مفهوم الواجب انما يكون كليا بمجرد النظر الى حصوله
في العقل اما اذا لوحظ مع حصوله في العقل برهان التوحيد فلا
يكون كليا لانه حينئذ لا يمكن فرض شركائه او وجد الكثير
في الخارج اما مع التناهي اي تناهي الافراد وهو القسم الخامس
كالكواكب السيارة فانه كلي كثير الافراد في الخارج لكنها متناهية
منحصرة في عدد او مع عدمه اي عدم تناهي الافراد وهو القسم
السادس كالنفوس الناطقة المجرّدة عند من قال بقدم العالم
فان النفوس المجرّدة عن الابدان غير متناهية العدد عنده واما
فرغ من تعريف الكلي وتقسيمه شرع في النسبة بين الكليين
فقال والكليان اذا نسب احدهما الى الاخر فاما ان يكونا متباينين
او متساويين او اعم واخص مطلقا او اعم واخص من وجه لانهما

ب وهذا هو الجزء الاول من العكس والحاصل على ج انه ج بالفعل
فبعض ما ليس ب ج بالفعل وهو مفهوم الادوام فيصدق في
العكس بجزئه فصل في القياس والحافز من مبادي التصديقات
شرع في مقاصدها وهي باب القياس فقال القياس قول مؤلف
من قضايا يلزم لذاته قول آخر فالقول وهو المفهوم المركب العقلي
او الملفوظ جنس يشمل القياس وغيره من القضية البسيطة و
المركبة والاستقراء والتمثيل وقياس المساواة وقوله مؤلف من
قضايا يخرج القضية البسيطة المستلزمة لعكسها او عكس نقيضها
فانها ليست مؤلفة وقوله يلزمه يخرج الاستقراء الغير التام
والتمثيل فانهما وان كانا مؤلفين من القضايا لكن لا يلزمهما
قول آخر لكونهما ظنيين كما سيجيء وقوله لذاته يخرج قياس
المساواة وهو ما يتركب من قضيتين متعلق محمول اوليهما يكون
موضوع الاخرى كقولنا امساوي ب وب مساوي ج فانه يستلزم
ان يكون امساويا ج لكن لا لذاته بل بواسطة مقدمة اجنبية
هي ان كل مساوي المساوي مساو ولهذا لم يتحقق ذلك
الاستلزام في الاحيان نصدق هذه المقدمة وحيث لا فلا كما في
قولنا انصف ب وب نصف ج لم يلزم منه ان انصف
ج لان نصف النصف لا يكون نصفا بقي انه يدخل في التعريف
القضية المركبة المستلزمة لعكسها او عكس نقيضها فان المراد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)